التاريخ: ١٤ مارس ٢٠٢٣

اشارة: **تعميم وزاري رقم (١) لسنة 2023**

في شأن الالتزام بما جاء في النصوص الدستورية والقانونية الحاكمة لعمل كل من ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين وديوان الخدمة المدنية في سبيل حماية وصون المال العام ومكافحة الفساد

وزير الدولة لشئون مجلس الأمة ووزير الدولة لشئون الإسكان والتطوير العمراني:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة؛
- وعلى المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له؛
- وعلى أحكام المرسوم بالقانون رقم (116) لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها؛
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة؛
- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2022 بتشكيل وزارة الدولة لشئون مجلس الأمة؛
- وعلى المرسوم رقم (195) لسنة 2022 بنقل الإشراف على شئون الطيران المدني إلى وزير الدولة لشئون مجلس الأمة؛
- وبناء على مقتضيات المصلحة العامة.

يُعمم الآتي:

مادة أولى: على كافة القياديين والإشرافيين والموظفين في الوحدات التنظيمية في الجهات التابعة لنا بذل كافة سبل التعاون الممكنة مع الجهات الرقابية والالتزام بما جاء في النصوص الدستورية والقانونية، وذلك في سبيل حماية وصون المال العام ومكافحة الفساد.

مادة ثانية: على كافة القياديين والإشرافيين والموظفين ضرورة الالتزام بكل دقة بكافة القوانين والنظم واللوائح بشأن الأموال العامة والعمل بكل حرص على التقيد بها، حتى لا يتعرض أحد للمساءلة التأديبية والمدنية والجزائية.

عمار محمد العجمي

وزير الدولة لشئون مجلس الأمة
ووزير الدولة لشئون الإسكان والتطوير العمراني

عمار محمد عمار العجمي

وزير الدولة لشئون مجلس الأمة
ووزير الدولة لشئون الإسكان والتطوير العمراني